ظاهرة الرمي العشوائي في المناسبات الاجتماعية المختلفة

السلبيات والمعالجات – دراسة ميدانية في محافظة الديوانية (ناحية نفر أنموذجاً)

الأستاذ الدكتور
عدنان مطر ناصر
جامعة المثنى ـ كلية التربية الأساسية ـ علم الاجتماع
adnannaser900@mu.edu.iq

The phenomenon of random shooting at various social occasions: Negatives and Treatments- a field study in al-Diwaniya Governorate (Nafar District-a model)

Prof. Dr.
Adnan Meter Naser
University of Al- Muthanna - College of Basic Education

الملخص:-

هدف البحث إلى معرفة سلبيات ظاهرة الرمي العشوائي في مناسبات الاعياد والافراح والاحزان في المجتمع العراقي والمعالجات لتلك الظاهرة التي باتت تشكل خطرا على امن وسلامة المواطنين في العراق عموما ومحافظة الديوانية وناحية نفر ميدان الدراسة خصوصا من وجهة نظر اجتماعية ، ولتحقيق هذا الغرض تم اختيار عينة عشوائية بلغ عددها (٢٩٢) شخصا من الرجال والنساء من مجموع سكان ناحية نفر والبالغ عددهم (٥٠٣٠) نسمة، بالاعتماد على المنهج الوصفي وادواته التقنية اسلوبا متبعا في الكتابة والاعداد الذي خضع الجانب الميداني منه للتحليل الإحصائي في ايجاد قيمة المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لوصف اراء العينة حول الظاهرة المدروسة. واظهرت النتائج أن لظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية دور سلبي يؤثر على البناء الاجتماعي واستقراره وتوازنه في مختلف المناطق العراقية بغض النظر عن المستوى التعليمي أو محل الإقامة، وأن الأسلحة الخفيفة هي الأكثر شيوعاً واستخداماً بين الأفراد في مختلف المناسبات الاجتماعية. وقادت النتائج إلى التوصية بوضع عقوبات رادعة لمرتكبي إطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية من خلال تشديد العقوبات طبقا للنصوص القانونية النافذة المفعول وتطبيقها عمليا.

الكلمات المفتاحية: الرمي العشوائي، المناسبات الإجتماعية المختلفة، السلاح الناري، العادات والتقاليد، الارث الثقافي.

Abstract:-

The research aims to know the negatives of random shooting phenomenon in the occasions of holidays, weddings and sorrows in the Iraqi society, and the treatments of this phenomenon which became a danger against security and safety of the citizens in Iraq, in general, and in the Governorate of Diwaniya and Nafar District, in particular, from a social point of view. To achieve this purpose, a random sample of 292 men and women was selected from the total population of Nafar District which numbered (5030) people, relying on the descriptive approach and its technical means, a method followed in writing and preparation, the field aspect of which was subjected to statistical analysis in finding the value of arithmetic averages and standard deviation to describe sample's opinions about the studied phenomenon. The results showed that the phenomenon of shooting during social occasions has a negative role that affects the social structure and its, its stability and balance in various Iraqi regions, regardless of educational level or place of residence, and light weapons are the most common and used among individuals in various social occasions. The results led to recommending the establishment of deterrent penalties for those who commit indiscriminate shooting at social occasions by tightening the penalties in accordance with the legal texts in force and applying them in practice.

Keywords: random shooting, various social occasions, shooting weapon, customs and traditions, cultural heritage.

المقدمة:

تعد ظاهرة إطلاق العيارات النارية في مجتمعنا من الظواهر السلبية الخطيرة كونها تشكل تهديداً لحياة الأبرياء في مناسبات الاعراس وعند استقبال الحجيج بعد عودتهم من مكة المكرمة وعيدي الفطر والاضحى وعند تشييع جثامين المتوفين، إذ يقوم بعض الأشخاص في هذه المناسبات بأطلاق الرصاص الحي دون مراعاة لحياة الأبرياء مما يؤدي إلى تعرض حياة الناس العزل للقتل والاصابات من جراء استخدام السلاح وإطلاق العيارات النارية خصوصاً بعد عام ٢٠٠٣م، وقد ساعدت على انتشار وشيوع هذه الممارسات انتشار الأسلحة المختلفة الخفيفة(الرشاش) والمتوسطة والثقيلة التي تم الاستيلاء عليها من المسكرات بعد تفكك الجيش السابق نتيجة قلة الضبط القانوني وقلة الوعي الثقافي لدى بعض المواطنين إضافة إلى استغلال الأوضاع الأمنية الهشة في البلد والنزعة القبلية والعصبية في بعض المناطق والتي يعبر فيها الفرد عن انفعالاته بهذه الطريقة إذا كان بعيداً عن أماكن تواجد الأجهزة الأمنية. ان ظاهرة اتساع وتفاقم اطلاق العيارات النارية في المناسبات المختلفة الافراح والاحزان وحتى المناسبات العادية بدأت تشكل خطرا على حياة المواطنين وتحديا كبيرا للدولة والقانون ودليل على تحكم القيم والاعراف العشائرية وسيطرتها وضعف سلطة القانون، إذ اصبحت العشائر القوة المتنفذة في البلاد والجميع خاضع إلى قانونها العرفي، التي شملت حتى الافراد القاطنين في المدينة. وبناء على ذلك يتبلور دور الدولة العراقية والحكومة المحلية في محافظة الديوانية بفرض النظام وحفظ الأمن في الريف والمدينة للتقليل من اثار هذه الظاهرة على المواطنين والمحافظة على السلم المحلي والمجتمعي.

المبحث الأول

عناصر البحث

أولاً - مشكلة البحث:

تعد ظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية خرقا لسيادة القانون وتمس بهيبة الدولة وعنوان فوضى انتشرت في مختلف مناطق العراق تحدث حالات من الفزع والإزعاج في أوساط المواطنين الذين طالبوا الجهات المختصة بذل جهودها وتطبيق العقوبة بشكل حازم على كل مستخدمٍ للسلاح مما استدعى دراسة هذه الظاهرة في منطقة البحث

وتشخيص وصياغة مشكلتها بشكل واضح ودقيق وفق التساؤلات التالية:-

١. ما مدى انتشار ظاهرة اطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية في المجتمع المبحوث؟
٢. ماهي الاسباب الاجتماعية والاقتصادية الاكثر شيوعا التي تطلق فيها النار بشكل عشوائي في ناحية نفر؟
٣. ما الأسلحة الاكثر استعمالا في المناسبات الاجتماعية في الناحية؟
٤. ما السلبيات الناجمة عن اطلاق النار في المناسبات الاجتماعية في الناحية؟
٥. ماهي الاقتراحات المناسبة للحد من ظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية؟

ثانياً - أهداف الدراسة:

١. معرفة مدى انتشار ظاهرة إطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية في المجتمع المبحوث.
٢. معرفة الاسباب الاجتماعية والاقتصادية الأكثر شيوعاً في اطلاق النار بشكل عشوائي في ناحية نفر.
٣. الكشف عن الأسلحة الأكثر استخداما في المناسبات الاجتماعية في الناحية.
٤. توضيح السلبيات الناجمة عن اطلاق النار في المناسبات الاجتماعية في الناحية.
٥. وضع الاقتراحات المناسبة للحد من ظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية.

ثالثاً - أهمية البحث:

تشكل ظاهرة اطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية خطرا على امن وحياة المواطنين، وما يترتب عليها من نتائج وخيمة من حالات وفيات وإصابات خطرة نتج عنها العديد من حالات الإعاقة والعجز بأنواعه التي باتت تشكل خطرا على امن وسلامة المواطنين في الناحية ، اضافة إلى تهديد النسيج الاجتماعي بالتفكك وفقدان الأمن والاستقرار بين العشائر والعوائل المتجاورة تحديدا في مناسبات الاعراس والعراضات(تشييع الجنائز).

رابعاً - مبررات اختيار الموضوع:

١. ناحية نفر سكانها خليط من اصول ريفية وحضرية، وكوني من سكنة المنطقة ولدي رغبة واهتمام بدراسة هذه الظاهرة المقلقة للجميع.

٢. قلة الاهتمام بهذا الموضوع من قبل الباحثين الاجتماعيين والانثروبولوجيين، حيث نجد معظمهم ركزوا في بحوثهم الأكاديمية على موضوعات تتعلق بالبناء الاجتماعي في القرى والارياف من دون التطرق إلى الاسباب والاثار الاجتماعية لظاهرة اطلاق الاعيرة النارية في تلك المجتمعات.

٣. تنوع العشائر في منطقة البحث وممارسة سلوك الرمي المتكرر في المناسبات الدينية والرياضية والاعراس والمآتم.

٤. سهولة الحصول على السلاح يؤدي إلى استخدامه بطرق غير مشروعة مما يؤدي إلى نتائج سلبية عكسية.

٥. ممارسات راح ضحيتها أبرياء لا ذنب لهم سوى أنهم جاءوا للمشاركة في تقديم واجب اجتماعي أو جلسوا في شرفات بيوتهم أو كانوا من المارة الكرام، واصبحت مصدر ازعاج للمرضى وطلبة المدارس والجامعات.

٦. قوة القانون العرفي العشائري وضعف فاعلية القانون الوضعي للدولة.

خامساً - مفاهيم البحث الإجرائية:

١. الرمي العشوائي: اطلاق عيارات نارية كثيفة في الهواء من اسلحة خفيفة ومتوسطة في مناسبات اجتماعية شتى.

٢. المناسبات الاجتماعية المختلفة: ممارسات يقوم بها أفراد المجتمع في أوقات وظروف اجتماعية مرتبطة بالتقاليد العشائرية والقيم والتعاليم الدينية في مجتمع البحث.

٣. العادات والتقاليد والارث الثقافي: ارث متناقل من جيل إلى آخر عبر العمليات الاجتماعية التي تسمح بترسيخ هذه العناصر في وعي وفكر الافراد يتجلى ذلك عبر صيغ مختلفة ابرزها الاحتفالات الدينية والاجتماعية التي تعكس صور التراث

المنقول الينا ، وهنا نشير إلى دور واسهام الاسرة في ترسيخ هذه العناصر التي تمكنها من تحقيق تكيف مع الظروف الاجتماعية المختلفة (Bruce ,S, Yearly ,S, 2006:292) مثل ظاهرة اقتناء السلاح في البيوت واستخدامه في ظروف اجتماعية مختلفة في التعازي والافراح والمناسبات الوطنية والنزاع بين العشائر والدكة العشائرية وغيرها.

المبحث الثاني

الإطار النظري للدراسة

أولاً - التحليل الاجتماعي للظاهرة:

البنائية الوظيفية: النسق الاجتماعي طبقا لرؤية هذه النظرية مجموعة من الأدوار الاجتماعية المترابطة التي يقوم بها أفراد يشغلون مكانات محددة ويتفاعلون لتحقيق أهدافهم ضمن إطار ثقافي من الاتفاقات المشتركة تحدد لهم ما هو شرعي ومقبول ومحبذ، وقد طبق عالم الاجتماع الأمريكي تالكوت بارسونز فكرة النسق في تحليل جميع مستويات الفعل الاجتماعي سواء كان فردا أو جماعة(نبيل، ٢٠١٠، ص١٠-١١)، فكل مستوى من هذه المستويات يتضمن مجموعة من العناصر المترابطة المتساندة التي يتمتع كل عنصر منها باستقلالية نسبية؛ وتشكل هذه العناصر والارتباطات بينها بنية ذلك المستوى ويقوم كل عنصر بوظيفة محددة داخل المستوى أو مجموعة من الوظائف يضمن للمستوى التوازن الدينامي(غربي، قلواز، ٢٠١٦، ص١٨٥). وقد رافقت عملية التطور التقني تسارعا في تطوير وانتشار كبير للاسلحة سواء الاوتوماتيكية أو الخفيفة كونها تتميز بالمرونة وسهولة الاستعمال والتعامل معها ، اضافة إلى انها تميزت باشكال وانواع جديدة ككتم الصوت والمنظار الملحق بها ليسهل على الشخص اصابة الهدف مهما كان بعيدا (Koper and Evan, 2013) فإطلاق النار العشوائي في المناسبات المختلفة كانت ممارسته أكثر شيوعاً لدى بعض الأسر والأفراد الذين ينحدرون من أصول ريفية إذ ينتهزون فرصة أي تجمع لأقاربهم، وبخاصة في مناسبات الأعراس وتشييع الجنائز لاطلاق النار في الهواء من أسلحة نارية يمتلكونها بشكل عشوائي متكرر، وفي بعض الحالات يؤدي إلى إصابة بعض المشاركين من الجيران أو بعض المارة بهذه الطلقات بشكل مباشر أو غير مباشر، مما يهدد علاقات

الجماعات بعضها بعضا، ويؤدي إلى إضعاف استقرار المجتمع واضطراب الأمن فيه، وبالتالي يعيق هذا النمط قيام المجتمع بوظائفه المختلفة، ويضعف قدرته على الاستمرار.

ثانياً - النظريات المفسرة للبحث:

١- نظرية التعلم الاجتماعي: ركزت هذه النظرية على أهمية التفاعل الاجتماعي والمعايير والظروف الاجتماعية في حدوث التعلم، ويعني ذلك ان التعلم لا يتم من فراغ بل في محيطه الاجتماعي. وقد ثبت للكثير من الناس أن الأنماط السلوكية والاجتماعية يتم اكتسابها من خلال المحاكاة والتعلم بالملاحظة(همشري، ٢٠١٣،ص٦٧) والى ذلك اهتم باندورا بالتمييز بين اكتساب استجابات المحاكاة وأدائها دون تحديد وتحليل الآليات اللازمة للتعليم بالملاحظة موضحا أن عمليتي التمثيل الخيالية واللفظية ضروريتان كي يتم التعلم بالملاحظة لكون العوامل الشخصية والعوامل البيئية غير الاجتماعية تتفاعل فيما بينها، حيث يصبح كل عامل محددا للآخر. ويرى باندورا أن القوة في السلوك التفاعلي تتميز بالنسبية حيث يمكن أن تتغير تبعا لتغير العوامل البيئية. كما يحدد السلوك الاجتماعي بكونه يميل دوما إلى التعميم والى الثبات لمدة زمنية غير محددة، فالشخص الذي يميل إلى التصرف بعدوانية في موقف معين سوف يميل دوما إلى العدوانية في الكثير من المواقف المشابهة(الزغلول، ٢٠١٠، ص١٢١).

٢- نظرية الفعل الاجتماعي: ينطلق عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر في دراسة الجماعة من الفعل الاجتماعي كأصغر وحدة بهدف فهمه وتفسير مساره ونتائجه لما يحتويه من عمليات وعلاقات وجماعات ونظم، فوجد انه لا بد من تصنيف الفعل إلى أنماط كونها شكلاً من أشكال الحياة الاجتماعية معتبرا وحدة التحليل الأساسية للمجتمع هي الفرد الفاعل(المهدي، ٢٠٠٥، ص٢٨)، ميّز (فيبر) بين أربعة أنماط أساسية من الفعل الاجتماعي هي:

- الفعل العقلاني
- الفعل العقلاني القيمي
- الفعل التقليدي

- الفعل الوجداني

(فياض، ٢٠١٨ ص ٢٩-٣٠)

وبذلك يمكن القول ان ظاهرة اطلاق النار في الهواء تنم عن فعل عاطفي نحو الفرح والتعبير عنه بأفعال غير عقلانية، فلم يعد الهدف المراد تحقيقه التعبير عن الفرح والسرور انما أصبح شكل من أشكال حب الظهور والمكانة للعشيرة والهيبة في المجتمع لكنها تؤثر بشكل سلبي من خلال الإصابات والخسائر في الأرواح والممتلكات.

٣- نظرية التجانس الثقافي: تفسر ردة الفعل الاجتماعي تجاه ارتكاب جريمة من خلال الربط بمكونات البناء الثقافي السائد الذي يحدد القيم والمعايير والاهداف الاساسية لافراد المجتمع، أو من خلال النظم الثقافية واساليب التفكير والسلوك داخل المجتمع، كما ان دور التهميش وضعف البنى التحتية داخل المدينة ، اضافة إلى دور العوامل الاجتماعية الاخرى له دور في بلورة هذا) السلوك العدواني والمنحرف عن قيم الجماعة (Joseph, 2019 لذا فان هذه النظرية ترى ان موقف المجتمع تجاه السلوك المنحرف له ارتباط بالمتغيرات الثقافية والعقدية وقيم وتقاليد الجماعة ، وان قسوة العقوبة وطرق تنفيذها تتفق مع الافكار السائدة في ثقافة معينة في وقت معين. لذا فان العقوبة ظاهرة ثقافية وفق هذه النظرية، وتكون مبررات العقوبة هي، التوافق أو التناسق مع كافة المعايير التي تأطر سلوكيات واخلاق افراد المجتمع(بلال، ١٩٩٦، ص١٣٠). ويمكن القول ان نظرية التجانس الثقافي تحاول ربط التنوع في العقوبات حسب الثقافة السائدة في المجتمع والتي تفرز نوع العقوبة المقبولة اجتماعيا.

ثالثاً - قانون الاسلحة العراقي:

تعامل القانون مع الوفاة الناتجة عن الرمي العشوائي جريمة قتل يعاقب عليها الجاني وفق قانون العقوبات العراقي وان الإصابة الناتجة عن اطلاق العيارات النارية تعد شروع بالقتل يعاقب عليها الفاعل، كذلك من الناحية القانونية يحق لذوي الضحايا تقديم دعوى قضائية على مطلقي العيارات النارية حتى وان لم يتسبب بالقتل فيمكن اتهامه بالقانون العراقي من خلال العيارات الفارغة والشهود، إلى ذلك حمل السلاح وحيازته بدون رخصه يعتبر جريمة جنائية ، وبالنتيجة كل من يطلق العيارات النارية بالمناسبات عليه ان

يعرف مسبقا انه قصد ارتكاب جريمة يعاقب عليها القانون كما ورد في قانون الاسلحة رقم(٥١) لعام ٢٠١٧ النافذ، القانون الذي يمكن القول عنه بانه غير مفعل على ارض الواقع والدليل كثرة القتل والاصابات نتيجة الرمي العشوائي، واشارت إلى ذلك احصائية لوزارة الصحة العراقية ان عدد الاصابات الناتجة عن الرمي العشوائي بلغت (٢٠٠) حالة وفاة وعدد المصابين بلغ ٣٠٣ في عام ٢٠٢١ اغلبها في الرأس والحبل الشوكي(علوان، ٢٠٢٢، ٤٠٤)، اضافة إلى التعليمات والقرارات والاوامر التي تنص على ضوابط منح اجازة حمل وحيازة السلاح الناري الا انها غير رادعة. وفي هذا المورد نذكر اهم ما ورد في قانون الاسلحة النافذ رقم(٥١) لسنة ٢٠١٧م كما يلي: (الوقائع العراقية، ٢٠١٧،ص١-١٦)

الأسلحة النارية هي المسدس والبندقية الآلية السريعة الطلقات وبندقية الصيد، بينما الحربية هي ما تستعمله القوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي من أسلحة غير ما ورد في تعبير الأسلحة النارية، بحسب التشريع وبذلك تخرج كل آلة من هذا التصنيف مثل المسدسات و البنادق الصوتية وكذلك لعب الاطفال و المسدسات و البنادق الهوائية من هذا التصنيف.

مادة ١: يقصد بالتعابير الاتية المعاني المبينة ازائها.

أولاً: السلاح الناري: المسدس والبندقية الاعتيادية غير سريعة الطلقات وبندقية الصيد، ولا يشمل المسدسات التي تستعمل في الالعاب الرياضية والبنادق الهوائية.

ثانياً: السلاح الحربي: السلاح المستعمل من القوات المسلحة عدا ما هو مبين في البند أولاً من هذه المادة.

ثالثاً: العتاد: الاطلاقات والخراطيش المستعملة في السلاح الناري وكل جزء من اجزائها.

رابعاً: العتاد الحربي: الذخيرة المستعملة في السلاح الحربي.

خامساً: السلاح الاثري أو التذكاري أو الرمزي: السلاح الذي يقتنى بدون عتاد للزينة أو التذكار الموجودة في الاماكن المقدسة والمتاحف العامة.

سادساً: سلطة الاصدار: وزير الداخلية أو من يخوله والمحافظ لإصدار الاجازات

المنصوص عليها في هذا القانون.

مادة ٢: تستثنى الاسلحة الاثرية والتذكارية والرمزية من احكام هذا القانون.

مادة ٣: لا يجوز استيراد أو تصدير الاسلحة الحربية واجزائها وعتادها أو حيازتها أو احرازها أو حملها أو صنعها أو إصلاحها أو نقلها أو تسليمها أو تسلمها أو الاتجار فيها.

مادة ٤:

أولاً: لا يجوز استيراد أو تصدير الاسلحة النارية واجزائها وعتادها أو صنعها أو نقلها، أو الاتجار فيها.

ثانياً: لا يجوز حيازة وحمل الاسلحة النارية، أو اصلاحها الا بإجازة من سلطة الاصدار.

مادة ٥: تكون انواع الاجازات كالاتي:

أولاً: اجازة حيازة وحمل السلاح الناري وعتاده.

ثانياً: اجاز اصلاح السلاح الناري.

ثالثاً: اجازة خاصة بحيازة سلاح ناري أو اكثر وفق احكام البند ثانيا من المادة ١٠ من هذا القانون.

رابعاً: اجازة خاصة بملكية سلاح ناري أو اكثر وفقا لاحكام البند اولا من المادة ١١ من هذا القانون.

مادة ١٢: تعتبر اجازات الاسلحة بانواعها باطلة في الحالات الاتية، وعلى صاحب كل اجازة أو من يقوم مقامه أو ورثته بعد وفاته تسليم الاجازة إلى سلطة الاصدار لتاشير ابطالها.

أولاً: وفاة صاحب الاجازة أو زوال الشخصية المعنوية عن الشخص المعنوي المسجلة باسمه الاجازة

ثانياً: صدور قرار من المحكمة المختصة بمصادرة السلاح.

ثالثاً: خروج السلاح والعتاد من ملكية المجاز إلى شخص اخر منح اجازة به.

رابعاً: عدم تقديم طلب التجديد خلال المدة المقررة، وذلك بالنسبة لجميع الاجازات المنصوص عليها في المادة ٥ من هذا القانون عدا الاجازة الواردة في البند اولا من المادة المذكورة فيكون حكمها في هذه الحالة ان تصبح غير نافذة المفعول خلال مدة عدم تجديدها، ولا يجوز لصاحبها حيازة وحمل السلاح الناري وعتاده طول المدة المذكورة.

خامساً: دور الاسرة في معالجة ظاهرة الرمي العشوائي: ان إطلاق الأعيرة النارية يعتبر عادة سيئة توارثتها المجتمعات من الأهل والأجداد، منظومة (العادات والتقاليد)، وعدم القدرة على تغييرها لأنها كانت ولا زالت وسيلة للتعبير عن مشاعر الفرح من خلال استخدام القوة بالعيار الناري، فقد كان الناس يسكنون في قرى صغيرة جداً، ومتناثرة بيوتهم، وعندما انتقل هؤلاء للسكن في المدينة انتقلت هذه العادات معهم،، وكل ذلك اعتقاد من مطلقها أنه يُدخل البهجة والفرح إلى النفوس أو يزيد شعورهم بالفخر والاعتزاز بالذات والتباهي أمام المجتمع، ونهاية هذه الرصاصة أما التسبب بالوفاة أو عاهة دائمة أو مؤقتة، وفيها هدر للمال (كتكلفة العلاج لضحايا الظاهرة، تكلفة العيارات النارية نفسها)، ونهايتها هو زرع الفتنة بين أفراد المجتمع(كالأخذ بالثأر وكل ذلك على حساب أرواح بريئة لا ذنب لها سوى أنهم كانوا متواجدين في شرفات أو ساحات منازلهم، لذلك يعتبر المعنيون بالأمن المجتمعي أن وقاية المجتمع من مخاطر إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية المختلفة أمراً غاية في الأهمية لما يترتب عليه من نتائج وخيمة كإزهاق الأرواح البريئة والإصابات.المختلفة وما ينتج عنها من إعاقات، هذا بالإضافة إلى تهديد الإطلاق العشوائي للأعيرة النارية في المناسبات الاجتماعية لحياة الأفراد الآمنين؛ ؛ فالتوعية الأمنية تبدأ في نطاق الأسرة أولاً، فهي المدرسة الأولى التي يتعلم فيها الطفل الحق والباطل والخير والشر ويكتسب تحمل المسؤولية واتخاذ القرار، وذلك من خلال الأدوار العديدة التي تقوم بها الأسرة ، بل يتعدى ذلك إلى زرع السلوك السوي في

تصرفاتهم وكيفية التعامل في المناسبات المختلفة بصورة حضارية بعيدة عن إيذاء أنفسهم أو الآخرين كإطلاق الأعيرة النارية في المناسبات الاجتماعية وما يترتب عليه من أضرار. (الحميدان، ٢٠١٣). فتعتبر الأسرة جزء من مؤسسات المجتمع التي لا يمكن أن يستتب الأمن فيه بدون تعاونها، لذلك فإن تعاون الأسرة مع أجهزة الشرطة والأجهزة الرقابية والضبطية والوقائية الأخرى من شأنه أن يفعل كثيراً من أمن وسلامة المجتمع. وتستطيع الأسرة أن تقوم بدور اساسي في تطبيق الانظمة والقوانين واحترامها والامتثال لاوامرها من خلال تعويد ابنائها على اطاعة الانظمة واللوائح والتبليغ عن الحوادث والجرائم والمخالفات والادلاء بالشهادة للجهات الامنية عندما تتطلبها، لتمثل سلوكاً يومياً متكررا للآباء مع أبنائهم؛ فالأجهزة الأمنية غير قادرة على مكافحة الجريمة بمفردها مهما بلغت جاهزيتها دون مؤازرة مؤسسات المجتمع وعلى رأسها الاسرة. اذن نتائج هذه الرصاصة التي تم إطلاقها للتعبير عن الفرح حتى لو بلغت عنان السماء إلا أن مردودها العودة على الأرض بفعل الجاذبية الأرضية لتصيب أشخاص أبرياء ليس لهم أي علاقة بهذا التصرف الخاطئ. ومن المُلاحظ به حتى بالأرياف والقرى الأردنية أصبح لدينا كثافة سكانية وأن هذه الرصاصة على الأغلب سوف تسقط على إنسان أو بيت أو سيارة وتتسبب في ذعره أو قتله.

سادساً: دور المرجعية الدينة في معالجة ظاهرة الرمي العشوائي: ان الاسلام رفع ومنع أي حكم أو عمل يوجب الضرر على النفس أو الغير فردا كان أو مجتمعا ، وان كان من المباحات وذلك مقتضى قول رسول الله ﷺ واصحابه المنتجبين لا ضرر ولا ضرار في الاسلام، واطلاق العيارات النارية فيه ضرر عظيم يوجب الخوف والاذى على الناس، وقد يكون سببا في اراقة الدماء من قتل أو جرح لبعض الناس ، أو اتلاف لبعض الحاجيات المادية لهم فيكون هذا الفعل بمقضى هذه القاعدة محرما شرعا((الغريفي، ٢٠١٤، ص٨). وعلى هذ الاساس شددت المرجعية الدينية العليا في العراق باعتبارها اعلى سلطة دينية في محافظات الوسط والجنوب على ضرورة منع إطلاق العيارات النارية بدون سبب باعتبارها وسيلة غير حضارية وتجنب الممارسات التي لها آثار سلبية على حياة وامن المواطنين،

وخصوصاً ما تعارف عند البعض من إطلاق العيارات النارية في بعض المناسبات الاجتماعية المتكررة، فكم من شخص كان ضحية هذا العمل بين موتٍ برصاصةٍ طائشة أو جرحٍ بالغٍ بأخرى، وكم من عائلةٍ رُوّعت نتيجة هذا الفعل ولا يوجد سببٌ عقلائي وراء ذلك الفعل، واكدت على الذين يمارسون هذه الظاهرة أن يكونوا أكثر اتّزاناً ووقاراً ويبتعدوا عن ذلك، وأن لا ينجروا وراء نزوات قد تؤدّي إلى نتائج خطيرة، ونبهت المرجعية الدينية على مسؤولية الدولة في هذا الخصوص باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على هذه الظاهرة ومحاسبة المقصّرين ولابدّ أن يفرض القانونُ نفسه الذي ترعاه الدولة بشكلٍ مباشر.وحرم المرجع الديني الاعلى اية الله العظمى السيد علي السيستاني اطلاق العيارات النارية في المناسبات المختلفة، محملا مطلق الأعيرة النارية المسؤولية الشرعية لما يتسبب به من قتل الناس أو جرحهم. وقال المرجع الاعلى في جوابه على استفتاء بهذا الخصوص لا يجوز إطلاق العيارات النارية بلا مبرر اذا كان سبباً لإرعاب الناس واذاهم، ويتحمل المسؤولية الشرعية امام الله والقانون كل من يتسبب في موت أو قتل أو جرح على تفصيل مذكور في محله، فهذه الظاهرة من السلبيات المنافية للعرف والأخلاق وننصح كافة الاخوة المؤمنين تجنبها البتة وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح (موقع مكتب السيد علي السيستاني). وباركت العشائر العراقية في محافظات الوسط والجنوب تفعيل فتوى المرجعية بخصوص تحريم إطلاق النار في المناسبات، والعراضات، وتحميل الشخص المطلق النار مسؤولية قانونية وعشائرية.

المبحث الثالث

الدراسة الميدانية

أولاً: التعريف بمنطقة البحث:

ناحية نفر احدى نواحي محافظة القادسية ، تقع في شمال شرق المحافظة ، إذ تمتد بين دائرتي عرض (٣١.٥٨.٤٥) و(٣٢.٢٢.٤٥) شمالا، وخطي طول (٤٥.٢.٤٠) و(٣٠. ٢٧. ٤٥) شرقا ، وتشكل الحدود الادارية للناحية حدود مشتركة مع قضاء عفك وقضاء الديوانية وناحية سومر وكذلك لها حدود مشتركة مع محافظة واسط. خريطة(١).

خريطة (١) موقع ناحية نفر من محافظة الديوانية

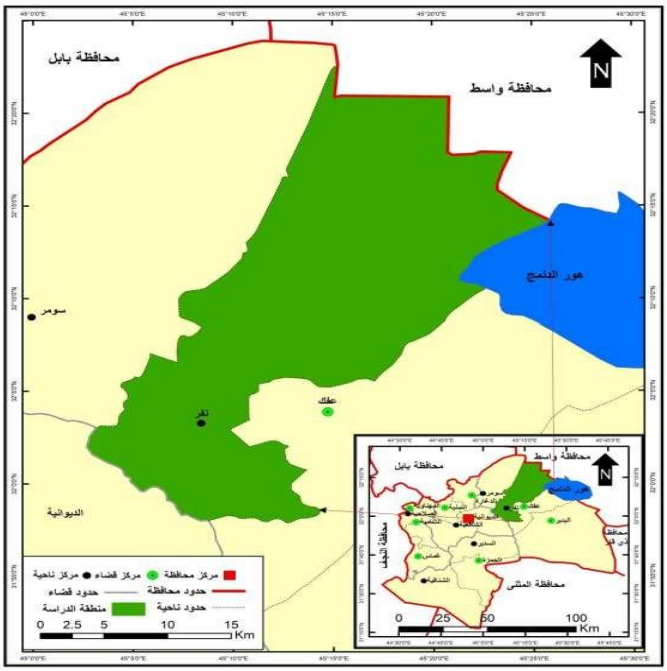

المصدر: الهيأة العامة للمساحة، ٢٠١٥ خريطة محافظة الديوانية، بغداد.

ثانياً - السكان:

تعد نفر من أقدم المدن السومرية في جنوب بلاد الرافدين والمناطق الحضارية في الديوانية والعراق كافة، كجزء من بلاد سومر، بابل، آشور، والوركاء يعود تاريخها إلى أكثر من ٤٥٠٠ سنة ق.م (حنون، ٢٠٠٨، ص١٨٤) تمتاز بتاريخ ثري وإرث عظيم، إذ كانت العاصمة الدينية للسومريين والبابليين، وقد بدأت أولى عمليات التنقيب فيها عام ١٨٨٩ حينما قدمت بعثة آثارية من جامعة بنسلفانيا الأميركية، حيث تم العثور خلال التنقيبات على أول مكتبة في التاريخ، وكذلك عثر الباحثون على نصوص اقتصادية ورياضية وفلكية وأدبية، كما وجدوا في المدينة أقدم تقويم زراعي معروف فيه معلومات عن طرق الزراعة والري والعثور على أول صيدلية، إذ عثر على لوحة تظهر رجلًا وأمام قدمه ما يشبه كرة القدم يداعبها، كما تم من خلال التنقيبات الكثيرة التعرف على أقسام المدينة وتخطيطها وبناياتها وما فيها من معابد ونصوصاً اقتصادية ورياضية وفلكية وأدبية ودينية(محان،٢٠٠٩،

ص١١٤-١١٥) أما العشائر التي تقطن الناحية في الوقت الحاضر كثيرة ولها عمق وجذور تاريخية يسودها التألف والتكاتف وتعتبر عشائر ال بدير والاكرع من اكبر العشائر في الناحية كما تظم الناحية عشائر اخرى امثال عشيرة الحزامات والمخاضرة وعشيرة الاوسي والسادة الشرامطة، المحانية، الغوالب، المطاريح بالإضافة إلى الشخصيات الدينية والتجارية المعروفة في الناحية. بلغ عدد سكان منطقة البحث وكما موضح من خلال الجدول (١) (٣٤٦٨نسمة) للعام ٢٠٠٩ بينما بلغ عدد السكان عام ٢٠٢١ ٥٠٣٠ نسمة) بمعدل نمو سنوي بلغ(١٪٩) وهو اقل من المعدل السنوي في عموم المحافظة البالغ (٣٪٠٦) ويرجع سبب ذلك إلى عدم وجود تغيرات واضحة في العوامل المؤثرة في النمو والاستقرار النسبي في منطقة البحث والزيادة الحاصلة زيادة طبيعية منتظمة نتيجة الفرق بين الولادات والوفيات.

جدول(١) عدد السكان ومعدل نموهم في ناحية نفر للأعوام (٢٠٠٩ـ ٢٠٢١)

السنة	عدد السكان منطقة البحث
٢٠٠٩	٣٤٦٨
٢٠٢١	٥٠٣٠

المصدر: مديرية احصاء الديوانية، قسم الاحصاء السكاني، بيانات غير منشورة، ٢٠٢١.

ثالثاً - إجراءات البحث:

١. **منهج البحث:** يعد المنهج الوصفي الأكثر استخداماً في الدراسات الاجتماعية والانسانية، إذ لا يمكن الاستغناء عنه لوصف الظاهرة وجمع أكبر قدر من البيانات في أقل وقت وجهد وتكلفة(حريزي، غربي، ٢٠١٣، ص٢٦) بالتحليل والتفسير والوصف إلى نتائج قابلة للتعميم(صابر، خفاجة، ٢٠٠٢، ص٨٧) إذ تم جمع البيانات من خلال تصميم استمارة استبيان والتي هي عبارة عن مجموعة من الاسئلة المكتوبة بقصد الحصول على المعلومات أو آراء المبحوثين حول موقف أو ظاهرة معينة(محمد واخرون،١٩٩٩، ص٤٦) لجمع بيانات تتناسب مع أهداف البحث وتساؤلاته وزعت ٣٠٠ استمارة على افراد المجتمع المبحوث وبعد التدقيق تم استبعاد (٨) استمارات لعدم جدية المعلومات والاستفادة منها في دعم نتائج البحث فاصبح عدد الاستمارات المرشحة (٢٩٢) استمارة.

٢. **مجتمع وعينة الدراسة:** يتم تحديد نوع العينة المختارة كمجموعة فرعية من عناصر

مجتمع البحث (انجرس،٢٠٠٤،ص٣٠١)، مساهمة جادة في اثراء المعرفة العلمية والإنسانية (الاسود، ٢٠١٩،ص٢٦٣)، بتأليف مجتمع الدراسة من المواطنين الساكنين في ناحية نفر احدى القصبات التابعة إلى محافظة الديوانية والبالغ عددهم (٥٠٣٠). وتم اختيار عينة عشوائية تتكون من وحدات يعتقد الباحث انها تمثل المجتمع الاصلي تمثيلا صحيحا (احمد، ٢٠١١، ص٢٧)، من مجتمع البحث، إذ بلغ حجم العينة (٢٩٢) شخصاً من الرجال والنساء. وتم عرض نتائج التحليل الإحصائي الوصفي للبيانات، وهو عبارة عن قيمة المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية مع الأخذ بعين الاعتبار أن المقياس المستخدم في الدراسة يتدرج على النحو التالي:

موافق بشدة (٥)	موافق (٤)	موافق بدرجة متوسط (٣)	غير موافق (٢)	غير موافق بشدة (١)

وبناءً على ذلك فإنّ قيم المتوسطات الحسابية التي ستصل لها الدراسة في تفسير البيانات هي على النحو التالي:

مرتفع	متوسط	منخفض
(٣,٥ فما فوق)	(٣,٤٩-٢,٥)	(٢,٤٩ فأقل)

وعليه إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي للمتغيرات أكبر من (٣,٤٩) فإنّ مستوى الموافقة يكون مرتفعاً، وهذا يعني موافقة أفراد العينة على المتغير، أما إذا كانت قيمة المتوسط من (٢,٥-٣,٤٩) فإنّ مستوى الموافقة يكون متوسطاً، وإذا كان أقل من (٢,٥) فإنّ مستوى الموافقة على المتغير يكون منخفضاً.

٣- الخصائص الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة:

جدول رقم (٢) خصائص عينة الدراسة

المتغير	الجنس	العدد	النسبة%
النوع الاجتماعي	ذكر	١٦٣	٥٦
	أنثى	١٢٩	٤٤
العمر	٣٠-٣٤ سنة	١٣٣	٤٦
	٣٥-٣٩ سنة	٦٨	٢٣
	٤٠-٤٤ سنة	٤٤	١٥
	٤٥-٤٩سنة	٣٠	١٠
	٥٠ سنة فما فوق	١٧	٦
المهنة	قطاع عام	٨١	٢٩
	قطاع خاص	١٦١	٥١

	بلا عمل	٥٠	٢٠
الدخل الشهري	مرتفع	٩٧	٣٣
	متوسط	١٤٢	٤٩
	منخفض	٥٣	١٨
الأصول الاجتماعية	ريف	١٨٣	٦٣
	مدينة	١٠٩	٣٧
المستوى التعليمي	متوسطة	١٢١	٤١
	اعدادية	٧٨	٢٧
	دبلوم	٦٦	٢٣
	بكالوريوس	٢٧	٩

يلاحظ من الجدول رقم (٢) ما يأتي:

أولاً: بالنسبة لمتغير الجنس، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هم من الذكور، حيث بلغت النسبة(٥٦٪).

ثانياً: بالنسبة لمتغير العمر، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هم من الفئة العمرية بين (٣٠-٣٤) سنة، حيث بلغت النسبة (٤٦٪).

ثالثاً: بالنسبة لمتغير المهنة، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هي من فئة موظفي القطاع الخاص، حيث بلغت النسبة(٥١٪).

رابعاً: بالنسبة لمتغير الدخل الشهري، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هي من الفئة ذات الدخل المتوسط ،إذ بلغت النسبة(٤٩٪).

خامساً: بالنسبة لمتغير الأصول الاجتماعية، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هي من الفئة التي من أصول ريفية، إذ بلغت النسبة(٦٣٪).

سادساً: بالنسبة لمتغير مستوى التعليم، تبين ان النسبة الأكبر من العينة هي من فئة المتوسطة، إذ بلغت النسبة(٤١٪).

المبحث الرابع

تحليل النتائج

جدول (٣) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات افراد عينة البحث (N =292) حول الأسباب الاجتماعية لرمي النار العشوائي.

	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
١	اطلاق النار العشوائي في مناسبات الافراح تعبيرعن حق من حقوق المواطن.	4.02	.949	موافق
٢	امتلاك الاسلحة النارية موروث اجتماعي ثقافي يساير العادات والتقاليد المجتمعية	4.14	.884	موافق
٣	يعد الرمي العشوائي خرقا للسنن العشائرية	3.83	1.001	موافق
٤	تؤدي القبلية والعشائرية دورا متناميا في اطلاق الاعيرة النارية العشوائية في المناسبات الاجتماعية المختلفة.	3.87	.963	موافق
٥	يعد اطلاق النار في الهواء من اجل التباهي والتفاخر امام القبائل والعشائر المجاورة.	3.91	1.045	موافق
٦	يعد اطلاق النار وسيلة اعلام للمحيطين والمقربين بوجود مناسبة اجتماعية.	3.85	.937	موافق
٧	عدم التشدد في تطبيق احكام القانون دفع الاخرين لانتهاج سلوك مماثل.	3.67	1.070	موافق
٨	سهولة الحصول على الاسلحة واستخدامها في المناسبات الاجتماعية.	3.83	1.001	موافق
	المجموع	3.89	.83243	موافق

يوضح الجدول رقم (٣) أن المتوسط الحسابي العام نحو الأسباب الاجتماعية لإطلاق الرمي العشوائي جاء مرتفعاً وبمتوسط حسابي (٣,٨٩)،وهو مؤشر على انعكاس الأسباب الاجتماعية على إطلاق الاعيرة النارية، وعلى صعيد الفقرات فقد جاءت الفقرة (٢) بالمرتبة الأولى بمتوسط حسابي(٤.١٤) ويعود ذلك إلى ان إطلاق الأعيرة النارية كان من العادات الاجتماعية المتأصلة كموروث ثقافي في التنشئة الاجتماعية لدى افراد الاسرة، تلاها الفقرة رقم (١) بالمرتبة الثانية بمتوسط حسابي(٤.٠٢) كتعبير عن حرية المواطن في ممارسة النظام الديمقراطي حسب وجهة نظرهم، تلاها الفقرة رقم (٥) في المرتبة الثالثة وبنسبة مرتفعة، ذلك أنّ المجتمع قائم على النظام العشائري وكان إطلاق الأعيرة النّاريّة دليل مكانتها وهيبتها بين العشائر وبالتالي لا زالت هذه الرؤية موجودة، وجاءت الفقرة رقم (٤) بمتوسط حسابي (٣,٨٧) في المرتبة الرابعة وبمستوى مرتفع، إذ ان قوة وتمدد النظام العشائري في المنطقة يساعد في اقتناء وحيازة الاسلحة المهربة عبر الحدود والغير المرخصة، وجاءت الفقرة

السادسة بالمرتبة الخامسة وبمستوى مرتفع، إذ يعد إطلاق النار في الهواء وسيلة لإعلام المحيطين من الاقارب والعشائر المجاورة بوجود مناسبة كوفاة شخص مؤثر ومعروف على الرغم من تطور وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة، أما الفقرتين الثالثة والثامنة حازت على المرتبتين السادسة والسابعة وبمستوى مرتفع (٣,٨٣) واخيرا الفقرة السابعة جاءت بالمرتبة الثامنة وبمستوى مرتفع ، اذن ان عدم تطبيق القانون من قبل الدولة شجع البعض على الاستمرار في اطلاق النار العشوائي.

جدول(٤) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات افراد عينة البحث (N =292) حول الأسباب الاقتصادية للرمي العشوائي

التسلسل	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الاجابة
9	توفر الاسلحة والعتاد بين اوساط المجتمع حافز لاطلاق النار في المناسبات الاقتصادية.	4.01	.858	موافق
10	توفر السيولة النقدية يؤدي إلى توفر الاسلحة لدى المواطنين.	3.73	1.007	موافق
11	حيازة الاسلحة المتوسطة والخفيفة دليل على اضهار المكانة الاقتصادية.	3.74	.982	موافق
12	الرمي العشوائي من قبل اصحاب الدخل المنخفض بمثابة اضهار لقوتهم في نظر الاخرين.	3.75	.990	موافق
	المجموع	3.81	.86293	موافق

يظهر من الجدول (٤) ان المتوسط الحسابي العام نحو الأسباب الاقتصادية لإطلاق النار العشوائي في الهواء جاء مرتفعاً وبمتوسط حسابي (٣,٨١)، وعلى صعيد الفقرات فقد جاءت الفقرة رقم (٩) بالمرتبة الأولى وبمستوى مرتفع(٤.٠١)، حيث ان توفر الأسلحة لدى المواطنين يزيد من إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية، تلاها الفقرة رقم (١٢) بالمرتبة الثانية وبمستوى مرتفع(٣.٧٥)،إذ ان الرمي العشوائي من قبل اصحاب الدخل المنخفض بمثابة اظهار لمكانتهم المعنوية في نظر الاخرين. وحازت الفقرة(١١) بالمرتبة الثالثة وبمستوى مرتفع (٣,٧٤)، كتعبير عن المكانة الاقتصادية. واخيرا الفقرة (١٠) كلما زادت السيولة النقدية ارتفع الدخل الفردي فتزداد نسبة امتلاك الأسلحة النارية.

جدول (٥) ترتيب الأسلحة الأكثر استخداما في ظاهرة الرمي العشوائي في المناسبات الاجتماعية

الترتيب حسب الأكثر استخداماً	نوع السلاح الأكثر استخدماً في إطلاق الأعيرة النّاريّة	العدد	النسبة %
١	RBJ7 قاذفة	٩	٣
٢	رشاش متوسط	٤١	١٤
٣	رشاش خفيف	١٨٣	٦٣
٤	مسدس	٣٥	١٢
٥	بندقية صيد	٢٤	٨
المجموع		٩٢	%١٠٠

كشف الجدول (٥) ترتيب الأسلحة الأكثر استخداماً في إطلاق الأعيرة النارية العشوائية في المناسبات الاجتماعية، فقد جاء الرشاش الخفيف في المرتبة الأولى بنسبة ٦٣٪ لرخص اسعاره وسهولة حيازته من قبل المواطنين، وفي المرتبة الثانية الرشاش المتوسط بنسبة ١٤٪ تمت حيازته من معسكرات الجيش القريبة من الناحية والتهريب بعد سقوط النظام السياسي في العراق عام ٢٠٠٣م، وفي المرتبة الثالثة المسدس بنسبة ١٢٪ لسهولة حمله واستعماله، وفي المرتبة الرابعة بندقية الصيد بنسبة ٨٪ وذلك لرخص ثمنها وسهولة ترخيصها، وحاز المرتبة الخامسة السلاح الثقيل(القاذفة) لثقله وخطورته وغلاء ثمن عتاده وصعوبة اقتنائه.

جدول (٦) ترتيب المناسبات الاجتماعية التي يزداد فيها الرمي العشوائي

الرقم	المناسبات الاجتماعية التي يزداد فيها إطلاق الأعيرة النّاريّة	العدد	النسبة %
١	تشييع الجنائز	١٤٧	٥٠
٢	الأعراس	٦٣	٢٢
٣	الاعياد	٤٤	١٥
٤	الفوز في مباراة كرة قدم	٣٨	١٣
المجموع		٩٢	%١٠٠

اتضح من الجدول (٦) ان ترتيب المناسبات الاجتماعية التي يزداد فيها الرمي العشوائي مرتبة حسب الاهمية، فقد جاء تشييع الجنائز في المرتبة الأولى، وفي المرتبة الثانية الأعراس، والاعياد في المرتبة الثالثة كعيدي الفطر والاضحى، وفي المرتبة الرابعة الفوز في مباراة كرة قدم.

جدول (٧) سلبيات الرمي العشوائي في المناسبات الاجتماعية

الرقم	انعكاسات ظاهرة إطلاق الأعيرة النّاريّة في المناسبات الاجتماعية	العدد	النسبة %
١	تسبب الوفيات والإصابات المختلفة	١٠٢	٣٥
٢	خوف وقلق للمواطنين	٦٦	٢٣
٣	ظاهرة غير حضارية	٥١	١٧
٤	تهدد السلم المجتمعي بالتمزق	٤٢	١٤
٥	انتشار الاسلحة المتوسطة والخفيفة	٣١	١١
٨	المجموع	٩٢	%١٠٠

يوضح الجدول (٧) سلبية ظاهرة إطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية المختلفة، حيث اعلى نسبة من العينة ٣٥٪ اعتبرتها تسبب الوفيات والإصابات المختلفة، ثم (٢٣٪) اشارت ان هذه الظاهرة تسبب الخوف والقلق والذعر للمواطنين، ١٧٪ من افراد العينة اعتبرتها ظاهرة غير حضارية، في حين اشار١٤٪ إلى مدى تأثيرها على السلم المجتمعي وقيام بعض العائلات بالهجرة إلى مناطق اخرى لغرض طلب الامان وراحة البال. واخيرا (١١٪) من افراد العينة ركزت على انتشار الاسلحة المتوسطة والخفيفة في الناحية والمحافظة.

جدول (٨) الاقتراحات للحد من ظاهرة إطلاق الأعيرة النارية في المناسبات الاجتماعية المختلفة

التسلسل	العبارة	العدد	النسبة%
١-	تشديد وتفعيل احكام العقوبات الخاص بحيازة الاسلحة	١٩	٧
٢-	مصادرة الاسلحة غير المرخصة قانونيا.	٧١	٢٤
٣-	ضبط الحدود مع الدول المجاورة ومنع ومصادرة الاسلحة المهربة.	٦٢	٢١
٤	اخذ تعد شخصي من اصحاب المناسبات مقرون بعقوبات مشددة في حال حصلت مخالفة قانونية.	٩١	٣١
٥	تنشيط دور الاعلام عبر وسائل التواصل الاجتماعية المختلفة.	٤٩	١٧
المجموع		٩٢	%١٠٠

يوضح الجدول (٨) المقترحات المناسبة للحد من ظاهرة الرمي العشوائي في المناسبات الاجتماعية المختلفة، فقد جاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الأولى البالغة(٣١٪) تشديد العقوبات في حال حصلت مخالفة قانونية من قبل مرتكبي اطلاق النار العشوائي واخذ تعهد شخصي من اصحاب المناسبات بعدم تكرار هذه الافعال السلوكية المنافية للشرع والاعراف والقانون الوضعي والعرفي، وحازت فقرة مصادرة الاسلحة غير المرخصة قانونيا المرتبة الثانية بنسبة(٢٤٪) بمعنى تنظيم عملية امتلاك الأسلحة النارية وفق قانون ضوابط الترخيص المعمول به من قبل وزارة الداخلية، في حين جاء مقترح تفعيل دور شرطة الحدود في ضبط المرتكبين وملاحقتهم وتوديعهم للجهات المختصة ومصادرة الاسلحة المهربة في المرتبة الثالثة وبنسبة (٢١٪) وبالتالي يجب تنظيم عملية امتلاك وحيازة الأسلحة النارية داخل كل بيت، ثم اقتراح تنشيط دور الاعلام عبر وسائل التواصل الاجتماعية المختلفة بالمرتبة الرابعة وبنسبة (١٧٪) للحد من هذه الظاهرة السلبية، واخيرا اقتراح تفعيل تشديد وتفعيل احكام العقوبات الخاص بحيازة الاسلحة بنسبة ٧٪ في المرتبة الخامسة والاخيرة.

الاستنتاجات:ـ

توصلت الدراسة إلى الآتي:

١. اشارت نتائج البحث أن لظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية دور سلبي يؤثر على البناء الاجتماعي ومنتشرة في مختلف المناطق العراقية بغض النظر عن المستوى التعليمي أو محل الإقامة.

٢. اتضح أنّ هناك علاقة طردية بين مستوى الدخل وامتلاك الأسلحة النارية لسهولة اقتناء بعضها لرخص اسعارها وتوافرها في الاسواق والمناطق بصورة سرية بعيدا عن انظار رجال الأمن والشرطة.

٣. أظهرت النتائج أن الأسلحة الخفيفة هي الأكثر شيوعاً واستخداماً بين الأفراد في المناسبات الاجتماعية.

٤. اتضح أن ظاهرة الرمي الناري منتشرة في مختلف المناطق من ريف وحضر وعند الشرائح الاجتماعية المختلفة وبغالبية المناسبات الاجتماعية تنحدر من العادات والتقاليد لشرائح المجتمع المختلفة، ومن اجل التفاخر وحب الظهور بمظهر القوة أمام العشائر المجاورة.

٥. كشف البحث ان ظاهرة إطلاق النار العشوائي غير حضارية تسبب الكثير من الأضرار البشرية من الضحايا والإصابات.

التوصيات:

بناءً على ما ورد في استنتاجات البحث نوصي بالآتي:

١. الاستفادة من الأنظمة التكنولوجية الحديثة المستعملة في الدول المتطورة ذات الصلة باستخدام أجهزة الكشف الخاص بإطلاق النار العشوائي من خلاله تحديد مصدر وزمن الإطلاق في الاعراس والمآتم وحفلات التخرج وغيرها وتفعيل دور الشرطة المحلية والامن الداخلي بالتعاون مع سلطة القضاء في اصدار اوامر ملزمة بالقبض على الجناة وتقديمهم للعدالة.

٢. إطلاق قرار بمنع ترخيص الأسلحة الأسلحة النارية (الأوتوماتيكية)، والتعبير بطرق أخرى كاستبدالها بالألعاب النارية، ومصادرة الأسلحة غير المرخصة المستعملة في المناسبات الاجتماعية لردع حامليها للحد من تفشي هذه الظاهرة.

٣. وضع عقوبات رادعة لجريمة إطلاق النار العشوائي في المناسبات الاجتماعية من خلال تشديد العقوبات طبقا للنصوص القانونية النافذة المفعول واقعا.

٤. تفعيل الإجراءات الوقائية كأخذ تعهد على صاحب المناسبة الاجتماعية وتحميله المسؤولية عن إطلاق النار في مختلف المناسبات ، وكتابة وثيقة شرف بالتعاون ما بين المحافظ وشيوخ ووجهاء العشائر بتعهد كل عشيرة بعدم إطلاق العيارات النارية.

٥. تفعيل دور المؤسسات الدينية الاخرى الساندة لدور المرجعية الدينية لتقوم بدورها التوعوي للحد من ظاهرة إطلاق النار في المناسبات الاجتماعية وبيان موقف الإسلام منها وما يترتب عليها من أضرار مادية ومعنوية.

٦. تنظيم حملات إعلامية في جميع وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي المرئية والمسموعة والمطبوعة بتعريف المواطن بالأضرار والاثار السلبية لظاهرة اطلاق الاعيرة النارية العشوائية في اوساط المواطنين. خاصة في بعض المواسم الاحتفالية كمناسبات الاعياد والزواج والوفاة.

٧. أن يكون لدى جامعاتنا الحكومية والخاصة دور للحديث عن هذه الظاهرة وطرق مواجهتها ومعالجتها من خلال إجراء البحوث والدراسات.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً - المصادر العربية:

١- احمد، محسن لطفي، ٢٠١١، مقدمة في الاحصاء الاجتماعي، جامعة الملك سعود، النشر العلمي والمطابع.

٢- الاسود، الزهرة، ٢٠١٩، العينات في البحث العلمي، مجلة تنوير للبحوث الانسانية والاجتماعية، جامعة الوادي، الجزائر.

٣- انجرس، موريس، ٢٠٠٤، منهجية البحث العلمي، ترجمة صحراوي بوزيد واخرون،ط٢، الجزائر، دار القصبة للنشر.

٤- بلال ، احمد عوض، ١٩٩٦، النظرية العامة للجزاء الجنائي، ط٢، مصر، دار النهضة العربية.
٥- حريزي، موسى ابن ابراهيم، وغربي صبرينة، ٢٠١٣، دراسة نقدية لبعض المناهج الوصفية وموضوعاته، جامعة ورقلة، الجزائر.
٦- حنون، نائل، ٢٠٠٨،نيبور، ط١، مجلة الموسوعة العربية، دمشق.
٧- الزغلول، عماد، ٢٠١٠،نظريات التعلم، عمان، دار الوفاء.
٨- صابر، فاطمة عوض، خفاجة، ميرفت علي، ٢٠٠٢، اسس ومبادي البحث العلمي، مطبعة الاشعاع الفنية.
٩- علوان، رائد ابراهيم، الاسلحة وجرائم الاطلاقات النارية بشكل عشوائي، مجلة الجامعة العراقية، العدد(٥٥ج١) العراق.
١٠- الغريفي، سيد محمود، ٢٠١٤، اطلاق العيارات النارية في المنظور الفقهي، ط١،مطبعة الضياء، العراق.
١١- فياض، حسام الدين محمود، ٢٠١٨، نظرية الفعل الاجتماعي عند ماكس فيبر،ط١، سوريا، نحو علم اجتماع تنويري.
١٢- محان، محمد سياب، تاريخ التنقيبات في مدينة نفر، مجلة كلية التربية، مجلد(١) عدد(٦) ،العراق.
١٣- حمد، عبيدات واخرون،١٩٩٩، منهجية البحث العلمي، عمان، دار النشر.
١٤-حمد،غربي، وقلواز ابراهيم، ٢٠١٦، النظرية البنائية الوظيفية، جامعة حسيبة بن بو علي، الجزائر.
١٥- مديرية احصاء الديوانية ، قسم الاحصاء السكاني، بيانات غير منشورة، ٢٠٢٠.
١٦- المهدي، بن عيس محمد،٢٠٠٥، ثقافة المؤسسة، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر.
١٧- موقع مكتب السيد علي السيستاني https://www.sistani.org/arabic/qa/02148.
١٨- نبيل، حميدشة، ٢٠١٠،البنائية الوظيفية الواقع والمكانة، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، العدد(٥)، سكيكده، الجزائر.
١٩- همشري، عمر احمد، ٢٠١٣، التنشئة الاجتماعية للطفل، ط٢، عمان، دار صفاء.
٢٠- الهيأة العامة للمساحة، ٢٠١٥خريطة محافظة الديوانية، بغداد.
٢١- الوقائع العراقية، قانون الاسلحة رقم(٥١) لسنة ٢٠١٧.

ثانياً - المصادر الأجنبية:

22-Kopers, andevan m.(2013)" police strategies to reduce illegal possession and carrying of firearms: effects on gun crime.
23-Joseph Friedman, George Karandinos and etc.(2019) Structural vulnerability to narcotics-driven firearm violence: An ethnographic and epidemiological study of Philadelphia's Puerto Rican inner-city , November 21.
24-Steve Bruce and Steven yearly.(2006) The Sage dictionary of sociology, Sage publications, London.